ان يعبدوه وحده ولا يشركون به شيئا ويعبدوه بما شرع وامر ان لا يعبدوه
بغير ذلك وقال تعالى فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة
ربه احدا وقال ليبلوكم ايكم احسن عملا فالسالك طريق الزهاده والعبادة
اذا كان متبعا للشريعة في الظاهر وقصده الرياء والسمعة وتعظم الناس له كان
عملا باطلا لا يقبله الله كما ثبت في الصحيح ان الله يقول انا اغنى الشركاء عن الشرك
فمن عمل عملا اشرك فيه غيري فانا منه بريء وهو كله للذي اشرك به وفي الصحيح
عنه انه قال من سمع سمع الله به ومن راءا راءى الله به والله كان في حاجة الشمس
بغير العباد ان المشروع مثل الذي يصوم دائما او يقوم ليلا او يلازم لبس الصوف او لبس الليف
او على السطح دائما او يتعرى من الثياب دائما او يلازم لبس الصوف او لبس الليف
ونحو او يتعلى وجهه او يمتنع من اكل اللحم او اللبن او شرب الماء ونحو ذلك
كانت هذه العبادات باطلة مردودة كما ثبت في الصحيح عن عايشة رضي الله عنها عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال من احدث في امرنا ما ليس منه فهو رد وفي رواية من
عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد وفي صحيح البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي
صلى الله عليه وسلم راى رجلا قائما في الشمس فقال ما هذا قالوا هذا ابو اسرائيل نذر
الصمت والقيام والبروز في الشمس فامره النبي صلى الله عليه وسلم بالصوم
وحده لانه عبادة يحبها الله ونهاه عن الصمت والقيام والبروز للشمس لانها
بدعة وان ظنها الظان تقربه الى الله وثبت عنه صلى الله عليه وسلم انه كان يقول في
خطبته ان اصدق الكلام كلام الله وخير الهدي هدي محمد وشر الامور محدثاتها
وكل بدعة ضلالة وثبت عنه في الصحيح ان قوما من اصحابه قال احدهم اما
انا فاصوم ولا افطر وقال الاخر اما انا فاقوم ولا انام وقال الاخر اما انا فلا اتزوج
النساء وقال الاخر اما انا فلا اكل اللحم فقال صلى الله عليه وسلم ما بال رجال يقول
احدهم كيت وكيت لكني اصوم وافطر واقوم وانام واتزوج النساء واكل
اللحم فمن رغب عن سنتي فليس مني فاذا كان هذا فيما جنسه عبادة فان الصوم
والصلاة من جنسها عباده وترك اللحم والتزوج جائز لكن لما خرج في ذلك
عن السنة والتزم القدر الزائد على المشروع والتزم ترك المباح كما يفعل
الرهبان صار من البدع المذمومة وقد اخبر النبي صلى الله عليه وسلم ان من فعل هذا حيث رغب عن سنته الى خلافها
وقال الا رهبانية في الاسلام فكيف بمن يرغب عما هو من اعظم شعائر الاسلام

وهو

وهو الصلاة في الجمعة والجماعات فقد روى عن ابن عباس انهم سئلوا عن غير ما
عمى يصوم النهار ويقوم الليل ولا يشهد جماعة ولا جمعة فقال هو في النار
وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لينتهين اقوام عن ودعهم الجمعات
او ليطبعن الله على قلوبهم ثم ليكونن من الغافلين وقال من ترك ثلاث
جمع تهاونا من غير عذر طبع الله على قلبه وفي الصحيحين والسنن ان اعمى قال
يا رسول الله ان لي قائدا لا يلائمني فهل تجد لي رخصة ان اصلي في بيتي قال هل
تسمع النداء قال نعم قال فاجب وفي رواية قال لا اجد لك رخصة والجمعة
فريضة باتفاق الائمة والجماعة واجبة القول عند كثير من العلماء بل عند
كثير من السلف وهل هي شرط في صحة الصلاة على قولين اقواهما انها شرط كما في
سنن ابي داود عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من سمع النداء ثم لم يجب من
غير عذر فلا صلاة له وعند طائفة من العلماء انها واجبة على الكفاية
وارجح ما قيل فيها انها سنة مؤكدة ولا نزاع بين العلماء ان صلاة
الرجل في جماعة تزيد على صلاته وحده خمسا وعشرين ضعفا كما ثبت
ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا نزاع بينهم ان من جعل صلاته وحده
افضل من صلاته جماعة فانه خالف مشروع مخالف لدين المسلمين وهذه
البدع يذم اصحابها ويعرف ان الله لا يتقبلها وان كان قصدهم بها
العباده كما انه لا يقبل عبادة الرهبان ونحوهم ممن يجتهدون في الزهد
والعبادة لانهم لم يعبدوه بما شرع بل ببدعة ابتدعوها قال تعالى
ورهبانية ابتدعوها فان المتعبد بهذه البدع قصده ان يحظى ويزار
فهذا عمله ليس خالصا لله ولا صوابا على السنة بل هو كما يقال زغل
وناقص بمنزلة لحم الخنزير ميت حرام من وجهين والواجب على كل
المسلمة التزام عبادة الله وحده لا شريك له وطاعة رسوله والامر
بذلك كل احد [illegible] ذلك احد والانكار على من خرج عن ذلك
ولو طار في الهوى او مشى على الماء وليس تحت اديم السماء احد يقر
على خلاف ما جاء به رسول الله صلى الله عليه وسلم بل ان كان مقرا بالاسلام

والنبي

فتبين